# علم اصول الفقه

۱۴۰۳-۹-۲۴ الفصل الثالث:تعارض الحجج ۴۳

دراسات الاستاذ:
مهدي الهادوي الطهراني

# كيفَ نشَأَ التعَارضُ فى الأدلةِ الشرعيَّة

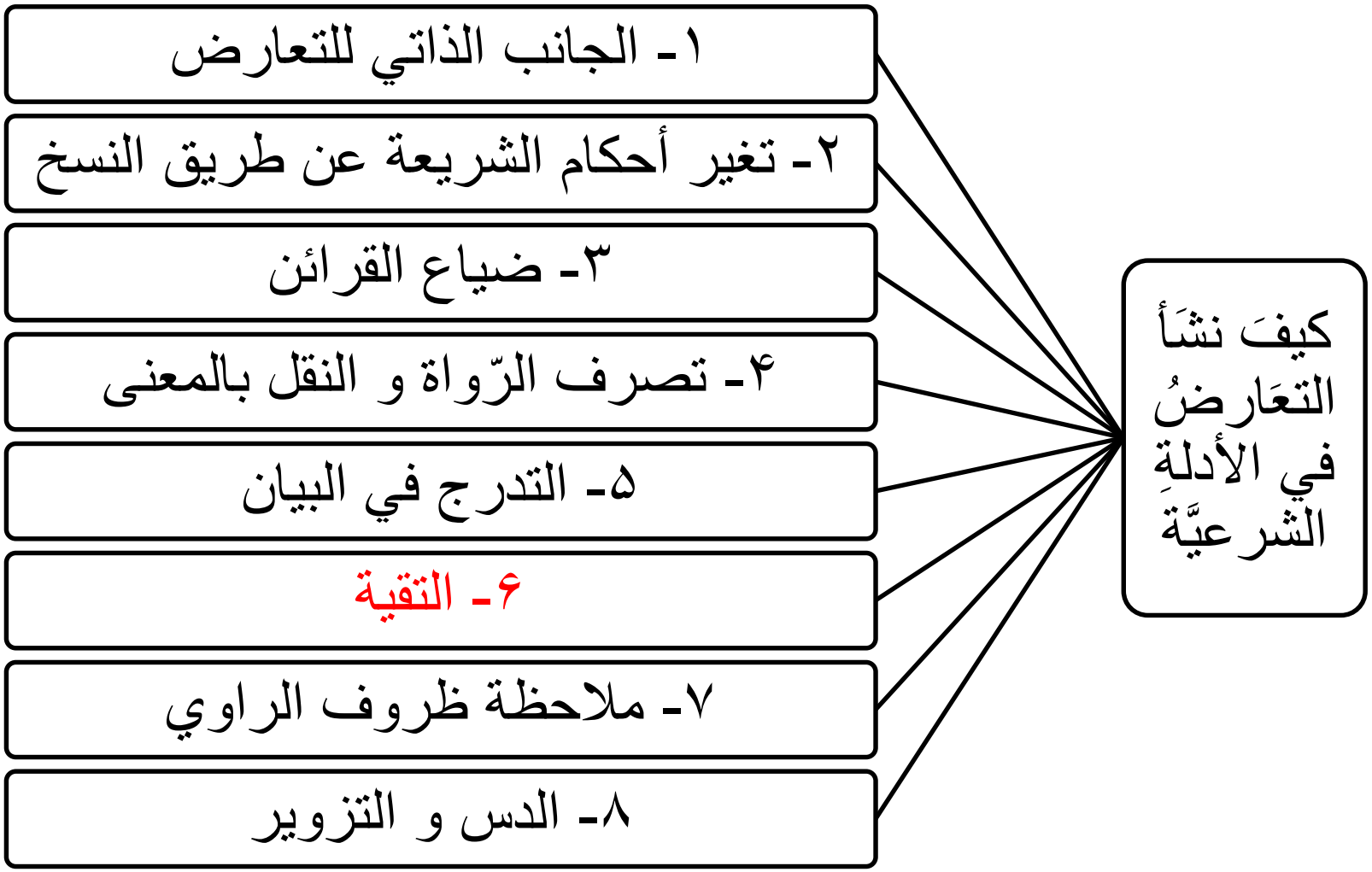

# كيفَ نشَأَ التعَارضُ فى الأدلةِ الشرعيَّة

- ۶- التقية:
- و التقية أيضا كان لها دور مهم فى نشوء التعارض بين الروايات، فلقد عاش أكثر الأئمة المعصومين عليهم السلام ظروفاً عصيبة فرضت عليهم التقية فى القول أو السلوک.



بحوث فى علم الأصول، ج۷، ص: ۳۴

# كيفَ نشَأَ التعَارضُ فى الأدلةِ الشرعيَّة

- و لا نريد هنا شرح الأسباب التأريخية التى دعت الأئمة عليهم السلام إلى الاتقاء فى أحاديثهم أو التحفظ فى حياتهم العملية، فإن للحديث عن ذلک مجالًا آخر،

بحوث فى علم الأصول، ج۷، ص: ۳۴

# كيفَ نشَأَ التعَارضُ فى الأدلةِ الشرعيَّة

- و لكنه ينبغى أن نشير إلى أن التقيـة التـى كـان يعملهـا الأئمة لم تكن تقية من حكام بنى أميـة و بنـى العبـاس فحسب، بل كانوا يواجهـون ظروفـاً اضـطرتهم إلـى أن يتقوا أيضا من المسـلمين و الـرأى العـام عنـدهم، فـلا يصـدر مـنهم مـا يتحـدى معتقـدات العامـة و يخـالف مرتكزاتهم و موروثاتهم الدينية التى تدخلت فى نشأتها عوامل غير موضوعية كثيـرة فـى ظـل الأوضـاع التـى حكمت المسلمين فى تلك الفترة من التاريخ.

بحوث فى علم الأصول، ج٧، ص: ٣٤

# كيفَ نشَأَ التعَارضُ فى الأدلةِ الشرعيَّة

- فإن المتتبع لحياة الأئمة عليهم السلام يلاحظ أنهم كانوا حريصين كل الحرص على كسب الثقة و الاعتراف لهم بالمكانة العلميّة و الدينية المرموقة من مختلف الفئات و المذاهب التى نشأت داخل الأمة الإسلامية، و إن كلفهم ذلک بعض التنازلات و التحفظات، لكى يستطيعوا بذلک أداء دورهم الصحيح، و تمثيل ثقلهم التشريعى و المرجعى الّذى تركه لهم النبى صلى اللّه عليه و آله فى الأمة فى الوقت الّذى يحفظون به أيضا على حياتهم و حياة أصحابهم المخلصين،

بحوث فى علم الأصول، ج۷، ص: ۳۵

# كيفَ نشَأَ التعَارضُ فى الأدلةِ الشرعيَّة

- و هذا هو السبب فيما يلاحظ فى أحاديثهم من الاعتراف فى كثير من الأحيان بالمذاهب الأخرى و فتاوى علمائها، فيعددون أن فتوى أهل العراق كذا، و فتوى أهل المدينة كذا، و هكذا، رغم أنهم لا يرون صحتها، و لكنهم يقصدون من وراء ذلک عدم تحدّى تلک المذاهب التى راجت و شاعت بين فئات من الأمة يعتدّ بها، فى الوقت الّذى يسجلون فيه خطأها و مخالفتها مع ما هم أدرى و أعرف من غيرهم به.

بحوث فى علم الأصول، ج٧، ص: ٣٥

# كيفَ نشَأَ التعَارضُ فى الأدلةِ الشرعيَّةَ

- و كذلک ما يلاحظ فى بعض الأَحيان من أنهم يحرصون على نسبةِ ما يفتون به و رفعه إلى النبى صلى اللَّه عليه و آله مسنداً عن آبائهم عليهم السلام، فلولا أنهم كانوا يراعون المذاهب الأخرى لقطع الحجةَ عليهم كان يكفى مجرد ذكر الحكم الشرعى و بيانه لشيعتهم فى الأخذ به.

بحوث فى علم الأصول، ج۷، ص: ۳۵

# كيفَ نشَأَ التعَارضُ فى الأدلةِ الشرعيَّةَ

- و هكذا نستطيع أن نفسر ظاهرة التقية فى أحاديث أئمتنا عليهم السلام بما يتضح معه السبب لشيوعها بين الروايات الصادرة عنهم، مع أن أكثرها تتكفل مسائل فقهية بعيدة عن شئون الخلافة الإسلامية و ما يرتبط بالخلفاء آنذاك،

بحوث فى علم الأصول، ج٧، ص: ٣٥

# كيفَ نشَأَ التعَارضُ فى الأدلةِ الشرعيَّة

- و قد بلغ الأمر بالأئمة عليهم السلام فـى التقيـة لا مـن الحكام فحسب بل مـن الأمـة بصـورة آكـد أن جعلـوا مخالفـــة العامـــة مقياســـاً لتـــرجيح إحـــدى الروايتين المتعارضتين علـى الأخـرى، علـى مـا يـأتى شرحه مفصلًا فى مباحـث التـرجيح و المرجحـات (إن شاء اللّه تعالى).

بحوث فى علم الأصول، ج٧، ص: ٣٥

# كيفَ نشَأَ التعَارضُ فى الأدلةِ الشرعيَّة

- هذا علاوة على ما حاولوه من توضيح ظروف التقية أمام الأمة و الرّأى العام التى كانوا يواجهونها لأصحابهم و رواة أحاديثهم الموثوقين، لكى لا يرتابوا فى أمرهم حينما تصلهم عن أحد الأئمة أحاديث مختلفة مغايرة مع ما هو معروف لديهم من مذهب أهل البيت عليهم السلام و فقههم.

بحوث فى علم الأصول، ج٧، ص: ٣٦

# كيفَ نشَأَ التعَارضُ فى الأدلةِ الشرعيَّةَ

- فقد ورد عن أبى بصير أنه قال: «سَأَلتُ أَبَا عَبد اللّه عليه السلام عَن القُنُوت، فَقَالَ:فيمَا يُجهَرُ فيه بالقِرَاءَةَ. فَقَالَ: فَقُلتُ لَهُ: إِنّى سَأَلتُ أَبَاكَ عَن ذَلكَ فَقَالَ فى الخَمسِ كُلّها؟ فَقَالَ: رَحِمَ اللّهُ أَبى إنّ أَصحَابَ أَبى أَتَوه فَسَأَلُوه فَأَخبَرَهُم بالحَقّ ثُمّ أَتَونى شُكّاكاً فَأَفتَيتهُم بالتّقيّة» .



بحوث فى علم الأصول، ج٧، ص: ٣٦

# كيفَ نشَأَ التعَارضُ فى الأدلة الشرعيَّة

- و روايةُ أبي عمرو الكنانى قال: «قَالَ أَبُو عَبد اللّه عليه السلام يا أَبَا عَمرو أ رَأَيتَ لَو حَدّثتُكَ بَحدَيث أو أفتَيتُكَ بفُتيَا ثُمّ جئتَنى بَعد ذَلكَ فَسَألتَنى عَنهُ فَأخبَرتُكَ بخلاف ذَلكَ بأيّهمَا كُنتَ تَأخُذُ؟ قُلتُ بأحدَثهمَا وَ أَدَعُ الآخَرَ. فَقَالَ: قَد أَصَبتَ يا أَبَا عَمرو أَبَى اللّهُ إلّا أن يعبدَ سرّاً. أمّا وَ اللّه لئن فَعَلتُم ذَلكَ إنّه لَخيرٌ لى وَ لَكُم وَ أَبَى اللّهُ عَزّ و جَلّ لَنَا وَ لَكُم فى دينه إلّا التّقيّةَ»

بحوث فى علم الأصول، ج۷، ص: ۳۶

# كيفَ نشَأَ التعَارضُ فى الأدلةِ الشرعيَّةَ

- و روايةُ أبي عبيدةَ عن أبي جعفرٍ عليه السلام قال: «قَالَ لى: يا زيَادُ ما تَقُولُ لَو أفتينَا رَجُلًا ممّن يتَولّانَا بشَىء منَ التّقيّةَ؟ قَالَ: قُلتُ لَهُ: أنتَ أعلَمُ جُعلتُ فدَاكَ. قَالَ: إَن أخَذَ به فَهُوَ خيرٌ لَهُ وَ أعظَمُ أجراً. قال، وَ فى روايةٍ أخرى: إنَ أخَذَ بهِ أُجرَ وَ إن تَركَهُ وَ اللّهِ أثِمَ» .



بحوث فى علم الأصول، ج٧، ص: ٣٦

# كيفَ نشَأَ التعَارضُ فى الأدلةِ الشرعيَّةَ

- بل نجد فى بعض الروايات أكثر من ذلک، حيث يلاحظ أنهم لا يقتصرون فى تطبيق مبدأ التقية على أنفسهم بل يأمرون الأصحاب بالتمسک به أيضا فى أقوالهم و سلوكهم.

بحوث فى علم الأصول، ج۷، ص: ۳۷

# كيفَ نشَأَ التعَارضُ فى الأدلةِ الشرعيَّةِ

- فقد روى عن أحمد بن محمد بن أبـِى نصـرِ عـن أبـى الحسن الرضا عليه السلام قال: «قَالَ أَبـو جعفَـر عليـه السلام فى القُنُوت إن شئتَ فَاقنُت و إن شئتَ فَلَا تقنُت. قَالَ أَبُو الحَسَنِ: وَ إذَا كَانَتِ التّقيّةُ فَلا تُقنتَ و أَنَا أَتَقَلّـدُ هذَا»



بحوث فى علم الأصول، ج۷، ص: ۳۷

# كيفَ نشَأَ التعَارضُ فى الأدلةِ الشرعيَّةِ

- و عن عبد اللّه بن زرارة قال: «قَالَ لِي أَبُو عَبد اللّه عليه السلام: اقرَأ منّي عَلى والَدكَ السّلَامَ و قُل إنّماَ أعيبُكَ دفَاعاً منّي عَنكَ، فَإنّ النّاَسَ و العَدُو يسَارعونَ إلَى كُلّ مَن قَرّبنَاه و حَمدنَاه مَكَانَهُ بإدخَال الأذَى فيمن نحبّه و نُقَرّبُه (إلى أن قَال) و عَلَيكَ بالصّلَاة السّتّة و الأربَعين، و عَلَيكَ بالحَجّ أن تَهلّ بالإفراد و تَنوَى الفَسخَ إذَا قَدمتَ مَكّةَ فَطُفتَ و سَعيتَ فَسَختَ ما أهلَلتَ به و قَلَبتَ الحَجّ عُمرَةً ...

بحوث فى علم الأصول، ج۷، ص: ۳۷

# كيفَ نشَأَ التعَارضُ فى الأدلةِ الشرعيَّةَ

- (إلى أن قال) هذَا الّذى أَمرَناکَ بـه حَـجّ التّمَتّـع فَـالزم ذَلکَ وَ لَا يَضيقُ صَدرُکَ، وَ الّذىَ أَتاکَ به أَبُو بَصير مـن صَلاةِ إحدىَ وَ خَمسينَ وَ الإهلال بالتّمَتّعِ بـالعُمرَةِ إلَـى الحَجّ وَ ما أَمَرنَا به مَن أَن يَهِلّ بـالتّمَتّعِ، فَلـذَلکَ عَنـدنَا مَعانٍ وَ تَصَاريفُ لَذلکَ ما تَسَعُنَا وَ تَسعُکُمَ، وَ لَا يُخَالفُ شَيءٍ مِنْ ذَلـکَ الحَـقّ وَ لَـا يُضَـادّهُ وَ الحمـدُ للّـه رَبِّ العَالَمينَ» .



بحوث فى علم الأصول، ج۷، ص: ۳۷

# كيفَ نشَأَ التعَارضُ فى الأدلة الشرعيَّة

- و عن معاذ بن مسلم النحوى، عن أبى عبَد اللّه عليه السلام «قال: بَلَغَنى أنّک تَقعُدُ فى الجَامع فَتُفْتى النّاسَ؟ قُلتُ: نَعَم، وَ أَردتُ أن أسألَکَ عَن ذلک قَبلَ أن أخرُجَ، إنّى أقعُدُ فى المَسجد فَيجىءُ الرّجُلُ فَيَسألُنى عَنِ الشّىء فَإذَا عَرفتُه بالخلَافَ لَكُم أخبَرتُه بمَا يَفعَلُون، و يجىءِ الرّجُلُ أعرفُه بمَودّتكُم و حُبّكُم فَأخبَره بمَا جَاءَ منكُم، و يجىءُ الرّجُلُ لَا أعرفُهَ و لَا أدرى من هُو فَأقُولُ: جَاءَ عَن فُلَانَ كَذا و جَاءَ عَن فُلَانٌ كَذا فَأدخلُ قَولَكُم فيمَا بَين ذَلک. فَقَالَ عليه السلام: اصنَع كَذا فَإنّى كَذا أصنَعُ» .

بحوث فى علم الأصول، ج۷، ص: ۳۸

# كيفَ نشَأَ التعَارضُ فى الأدلةِ الشرعيَّةَ

- و واضح على ألسنة هذه الروايات ما ذكرناه من أن تقية الأئمة لم تكن تحفظاً من الحكام فحسب، بل كانت مراعاة للناس و المذاهب المختلفة التى راجت عندهم أيضا.

بحوث فى علم الأصول، ج۷، ص: ۳۸

# التقية

- ٤٨٤١- ١٥- «١» وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ رِبَاطٍ عَنْ جَارُودٍ أَوْ «٢» إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي سَمَّالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ جَارُودٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَا جَارُودُ يُنْصَحُونَ فَلَا يَقْبَلُونَ- وَ إِذَا سَمِعُوا بِشَيْءٍ نَادَوْا بِهِ أَوْ حُدِّثُوا بِشَيْءٍ أَذَاعُوهُ- قُلْتُ لَهُمْ مَسُّوا بِالْمَغْرِبِ قَلِيلًا- فَتَرَكُوهَا حَتَّى اشْتَبَكَتِ النُّجُومُ- فَأَنَا الْآنَ أُصَلِّيهَا إِذَا سَقَطَ الْقُرْصُ.

وسائل الشيعة؛ ج۴، ص: ۱۷۷

# التقية

- أَقُولُ: قَوْلُهُ مَسُّوا بِالْمَغْرِبِ قَلِيلًا يَدُلُّ عَلَى الْمَقْصُودِ وَ آخِرُهُ يَدُلُّ عَلَى عَمَلِهِ بِالتَّقِيَّةِ بِقَرِينَةِ ذِكْرِ الْإِذَاعَةِ وَ يَأْتِي مَا يُؤَيِّدُ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ فِي الصَّوْمِ «٣» وَ غَيْرِهِ «٤» إِنْ شَاءَ اللَّهُ

وسائل الشيعة؛ ج۴، ص: ۱۷۷

# التقية

- ٥٣٥٧- ٦- «٦» مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِه عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عِمْرَانَ أَنَّهُ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي ع فِي السِّنْجَابِ- وَ الْفَنَكِ وَ الْخَزِّ وَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ- أُحِبُّ أَنْ لَا تُجِيبَنِي بِالتَّقِيَّةِ فِي ذَلِكَ- فَكَتَبَ بِخَطِّهِ إِلَيَّ صَلِّ فِيهَا.

وسائل الشيعة؛ ج۴، ص: ۳۴۹

# التقية

- ٥٤٦٧- ٧- «٣» وَ بِإِسْنَاده عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ مَنْصُورٍ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع بِالْحِيرَةِ- فَأَتَاهُ رَسُولُ أَبِي الْعَبَّاسِ الْخَلِيفَةِ يَدْعُوهُ- فَدَعَا بِمِمْطَرٍ أَحَدُ وَجْهَيْهِ أَسْوَدُ وَ الْآخَرُ أَبْيَضُ- فَلَبِسَهُ ثُمَّ قَالَ ع أَمَا إِنِّي أَلْبَسُهُ- وَ أَنَا أَعْلَمُ أَنَّهُ لِبَاسُ أَهْلِ النَّارِ.

وسائل الشيعة؛ ج۴، ص: ۳۸۴

# التقية

- وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ اللُّؤْلُؤِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ مَنْصُورٍ «۴» وَ رَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ «۵» (۳)- الفقيه ۱- ۲۵۲- ۷۷۱.
- (۴)- علل الشرائع- ۳۴۷- ۴.
- (۵)- الكافى ۶- ۴۴۹- ۲.

وسائل الشيعة؛ ج۴، ص: ۳۸۴

# التقية

- أَقُولُ: ذَكَرَ الصَّدُوقُ أَنَّهُ ع لَبِسَ السَّوَادَ لِلتَّقِيَّةِ.

وسائل الشيعة، ج۴، ص: ۳۸۵

# التقية

- ٥۴۶٨- ٨- «١» وَ بِإِسْنَادِه عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ إِنَّهُ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى نَبِيٍّ مِنْ أَنْبِيَائِه قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ- لَا تَلْبَسُوا لِبَاسَ أَعْدَائِي- وَ لَا تَطْعَمُوا مَطَاعِمَ أَعْدَائِي- وَ لَا تَسْلُكُوا مَسَالِكَ أَعْدَائِي- فَتَكُونُوا أَعْدَائِي كَمَا هُمْ أَعْدَائِي.

وسائل الشيعة، ج۴، ص: ٣٨٥

# التقية

- وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ «٢» وَ رَوَاهُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ «٣» عَنْ تَمِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ الْقُرَشِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحٍ الْهَرَوِيِّ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا تَلْبَسُوا وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

وسائل الشيعة، ج۴، ص: ۳۸۵

# التقية

- ٥٤٦٩- ٩- «٤» وَ فِي الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ قَالَ: كَانَتِ الشِّيعَةُ تَسْأَلُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ لُبْسِ السَّوَادِ- قَالَ فَوَجَدْنَاهُ قَاعِداً عَلَيْهِ جُبَّةٌ سَوْدَاءُ وَ قَلَنْسُوَةٌ سَوْدَاءُ- وَ خُفٌّ أَسْوَدُ مُبَطَّنٌ بِسَوَادٍ ثُمَّ فَتَقَ نَاحِيَةً مِنْهُ- وَ قَالَ أَمَا إِنَّ قُطْنَهُ أَسْوَدُ وَ أَخْرَجَ مِنْهُ قُطْناً أَسْوَدَ- ثُمَّ قَالَ بَيِّضْ قَلْبَكَ وَ الْبَسْ مَا شِئْتَ.

وسائل الشيعة، ج۴، ص: ۳۸۵

# التقية

- قَالَ الصَّدُوقُ فَعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ تَقِيَّةً لِأَنَّهُ كَانَ مُتَّهَماً عِنْدَ الْأَعْدَاءِ بِأَنَّهُ لَا يَرَى لُبْسَ السَّوَادِ فَأَحَبَّ أَنْ يَتَّقِيَ بِأَجْهَدِ مَا يُمْكِنُهُ فَصَبَغَ الْقُطْنَ بِالسَّوَادِ

وسائل الشيعة، ج۴، ص: ۳۸۵

# التقية

- (١)- الفقيه ١- ٢٥٢- ٧٧٠.
- (٢)- علل الشرائع- ٣٤٨- ٦.
- (٣)- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢- ٢٣- ٥١.
- (٤)- علل الشرائع- ٣٤٧- ٥.

وسائل الشيعة، ج٤، ص: ٣٨٥

# التقية

- أَقُولُ: وَ يُمْكِنُ حَمْلُهُ عَلَى إِرَادَةِ الْجَوَازِ وَ نَفْيِ التَّحْرِيمِ بِقَرِينَةِ آخِرِهِ.

وسائل الشيعة، ج۴، ص: ۳۸۶

# التقية

- ٢١٣٧٢- ١٧- «٢» وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ السُّكَّرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا الْجَوْهَرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَارَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ الصَّادِقَ ع يَقُولُ عَلَيْكَ بِالتَّقِيَّةِ- فَإِنَّهَا سُنَّةُ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ ع إِلَى أَنْ قَالَ- وَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ إِذَا أَرَادَ سَفَراً دَارَى بِغَيْرِهِ- «٣»

- (٣)- فى المصدر- وری بغيره.

وسائل الشيعة؛ ج١٦، ص: ٢٠٨

# التقية

- وَ قَالَ ع أَمَرَنِي رَبِّي بِمُدَارَاةِ النَّاسِ- كَمَا أَمَرَنِي بِإِقَامَةِ الْفَرَائِضِ- وَ لَقَدْ أَدَّبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِالتَّقِيَّةِ- فَقَالَ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ- فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَ بَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ- وَ مَا يُلَقَّاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا «۴» الْآيَةَ-
- يَا سُفْيَانُ مَنِ اسْتَعْمَلَ التَّقِيَّةَ فِي دِينِ اللَّهِ- فَقَدْ تَسَنَّمَ الذِّرْوَةَ الْعُلْيَا مِنَ الْقُرْآنِ- وَ إِنَّ عِزَّ الْمُؤْمِنِ فِي حِفْظِ لِسَانِهِ- وَ مَنْ لَمْ يَمْلِكْ لِسَانَهُ نَدِمَ الْحَدِيثَ «۵».

وسائل الشيعة؛ ج۱۶، ص: ۲۰۸

# التقية

- (٢)- معانى الأخبار ٣٨٥- ٢٠.
- (٣)- فى المصدر- ورى بغيره.
- (۴)- فصلت ۴۱- ۳۴- ۳۵.
- (۵)- فيه تقية الأنبياء و مثله كثير، فتامل (منه رحمه الله) (هامش المخطوط).



وسائل الشيعة؛ ج١۶، ص: ٢٠٨

# التقية

- ٢١٤٠٣- ٢- «٤» وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ هِشَامٍ الْكِنْدِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِيَّاكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا عَمَلًا نُعَيَّرُ بِهِ- فَإِنَّ وَلَدَ السَّوْءِ يُعَيِّرُ وَالِدَهُ بِعَمَلِهِ- كُونُوا لِمَنِ انْقَطَعْتُمْ إِلَيْهِ زَيْناً- وَ لَا تَكُونُوا عَلَيْهِ شَيْناً- صَلُّوا فِي عَشَائِرِهِمْ- وَ عُودُوا مَرْضَاهُمْ- وَ اشْهَدُوا جَنَائِزَهُمْ- وَ لَا يَسْبِقُونَكُمْ إِلَى شَيْءٍ مِنَ الْخَيْرِ- فَأَنْتُمْ أَوْلَى بِهِ مِنْهُمْ- وَ اللَّهَ مَا عُبِدَ اللَّهُ بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الْخَبْءِ- قُلْتُ وَ مَا الْخَبْءُ قَالَ التَّقِيَّةُ.

وسائل الشيعة؛ ج١٦، ص: ٢١٩

# التقية

- ٢١٤٠٥- ٤- «١» مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ مُدْرِكِ بْنِ الْهَزْهَازِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ عَبْداً اجْتَرَّ مَوَدَّةَ النَّاسِ إِلَى نَفْسِهِ- فَحَدَّثَهُمْ بِمَا يَعْرِفُونَ وَ تَرَكَ مَا يُنْكِرُونَ.

# التقية

- «١» ٢٠ بَابُ أَنَّ مَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً حَرُمَتْ عَلَيْهِ أُمُّهَا وَ جَدَّتُهَا وَ إِنْ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا

وسائل الشيعة، ج ٢٠، ص: ٤٦٢

# التقية

- ٢٦٠٩٧- ١- «٢» مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ عَنْ رَجُلٍ تَزَوَّجَ- امْرَأَةً فَمَاتَتْ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا أَ يَتَزَوَّجُ بِأُمِّهَا- فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع قَدْ فَعَلَهُ رَجُلٌ مِنَّا فَلَمْ يَرَ بِهِ بَأْساً

وسائل الشيعة، ج ٢٠، ص: ٤٦٢

# التقية

- فَقُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاکَ مَا تَفْخَرُ الشِّيعَةُ- إِلَّا بِقَضَاءِ عَلِيٍّ ع فِي هَذَا فِي الشَّمْخِيَّةِ «۳» الَّتِي أَفْتَاهَا ابْنُ مَسْعُودَ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِذَلِکَ- ثُمَّ أَتَى عَلِيّاً ع فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ ع مِنْ أَيْنَ أَخَذْتَهَا قَالَ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ رَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ «۴»- فَقَالَ عَلِيٌّ ع إِنَّ هَذِهِ مُسْتَثْنَاةٌ وَ هَذِهِ مُرْسَلَةٌ وَ أُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ

وسائل الشيعة، ج ۲۰، ص: ۴۶۲

# التقية

- إِلَي أَنْ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ- مَا تَقُولُ فِيهَا فَقَالَ يَا شَيْخُ تُخْبِرُنِي- أَنَّ عَلِيّاً ع قَضَى بِهَا وَ تَسْأَلُنِي مَا تَقُولُ فِيهَا.
- وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ «۵»

وسائل الشيعة، ج ۲۰، ص: ۴۶۲

# التقية

- (١)- الباب ٢٠ فيه ٧ أحاديث.
- (٢)- الكافى ٥- ٤٢٢- ٤، نوادر أحمد بن محمد بن عيسى ٩٨- ٢٣٨، تفسير العياشى ١- ٢٣١- ٧٥.



وسائل الشيعة، ج ٢٠، ص: ٤٦٢

# التقية

- (٣)- فی نسخة من التهذیب السجیة هامش المخطوط و فی التهذیب المطبوع السمجیة. و قد ورد فی هامش المخطوط ما نصه (السجیة الخلق و الطبیعة. و الشمخیة أی المسالة العالیة. تدبر) و ورد أیضا (الشمخیة نقل أنه بخط الشیخ. و فی القاموس المحیط [١- ٢٦٢] شمخ بن فزارة بطن، و صحف الجوهری [الصحاح ١- ٣٢٥] فذکره بالجیم، فلعلها قضیة فی امرأة من تلک القبیلة)- منه قده.

وسائل الشیعة، ج ٢٠، ص: ٤٦٢

# التقية

- (۴)- النساء ۴- ۲۳.
- (۵)- التهـــذيب ۷- ۲۷۴- ۱۱۶۹، و الاستبصـــار ۳- ۱۵۷- ۵۷۳.



وسائل الشيعة، ج ۲۰، ص: ۴۶۲

# التقية

- أَقُولُ: لَا يَخْفَى أَنَّهُ ع أَفْتَى أَوَّلًا بِالتَّقِيَّةِ كَمَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ «١» وَ غَيْرُهُ «٢» وَ قَرِينَتُهَا قَوْلُهُ قَدْ فَعَلَهُ رَجُلٌ مِنَّا فَنَقَلَ ذَلِكَ عَنْ غَيْرِهِ وَ قَوْلُ اَلرَّجُلِ اَلْمَذْكُورِ لَيْسَ بِحُجَّةٍ إِذْ لَا تُعْلَمُ عِصْمَتُهُ ثُمَّ ذَكَرَ أَخِيراً أَنَّ قَوْلَهُ فِي ذَلِكَ هُوَ مَا أَفْتَى بِهِ عَلِيٌّ ع.

وسائل الشيعة، ج ٢٠، ص: ٤٦٢

# هذه مستثناة و هذه مرسلة و أمهات نسائكم

- ۴ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ عَنْ رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً فَمَاتَتْ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا أَ يَتَزَوَّجُ بِأُمِّهَا فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع قَدْ فَعَلَهُ رَجُلٌ مِنَّا فَلَمْ نَرَ بِهِ بَأْساً

الكافي (ط - الإسلامية)؛ ج۵، ص: ۴۲۲

# هذه مستثناة و هذه مرسلة و أمهات نسائكم

- فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا تَفْخَرُ الشِّيعَةُ إِلَّا بِقَضَاءِ عَلِيٍّ ع فِي هَذِهِ الشَّمْخِيَّةِ الَّتِي أَفْتَاهَا ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ ثُمَّ أَتَى عَلِيّاً ع فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ ع مِنْ أَيْنَ أَخَذْتَهَا فَقَالَ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ رَبائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلا جُناحَ عَلَيْكُمْ فَقَالَ عَلِيٌّ ع إِنَّ هَذِهِ مُسْتَثْنَاةٌ وَ هَذِهِ مُرْسَلَةٌ وَ أُمَّهاتُ نِسائِكُمْ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لِلرَّجُلِ أَ مَا تَسْمَعُ مَا يُرْوَى هَذَا عَنْ عَلِيٍّ ع

الكافي (ط - الإسلامية)؛ ج۵، ص: ۴۲۲

# هذه مستثناة و هذه مرسلة و أمهات نسائكم

- فَلَمَّا قُمْتُ نَدِمْتُ وَ قُلْتُ أَيَّ شَيْ‌ءٍ صَنَعْتُ يَقُولُ هُوَ قَدْ فَعَلَهُ رَجُلٌ مِنَّا فَلَمْ نَرَ بِهِ بَأْساً وَ أَقُولُ أَنَا قَضَى عَلِيٌّ ع فِيهَا فَلَقِيتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ مَسْأَلَةُ الرَّجُلِ إِنَّمَا كَانَ الَّذِي قُلْتَ يَقُولُ كَانَ زَلَّةً مِنِّي فَمَا تَقُولُ فِيهَا فَقَالَ يَا شَيْخُ تُخْبِرُنِي أَنَّ عَلِيّاً ع قَضَى بِهَا وَ تَسْأَلُنِي مَا تَقُولُ فِيهَا

الكافي (ط - الإسلامية)؛ ج۵، ص: ۴۲۲

# هذه مستثناة و هذه مرسلة و أمهات نسائكم

حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَ بَنَاتُكُمْ وَ أَخَوَاتُكُمْ وَ عَمَّاتُكُمْ وَ خَالاَتُكُمْ وَ بَنَاتُ الْأَخِ وَ بَنَاتُ الْأُخْتِ وَ أُمَّهَاتُكُمُ اللاَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَ أَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَ أُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَ رَبَائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللاَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَ حَلاَئِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلاَبِكُمْ وَ أَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً ﴿٢٣﴾

النساء ، ٢٣

# هذه مستثناة و هذه مرسلة و أمهات نسائكم

- ٥٧٢
- ٤ فَأَمَّا مَا رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ وَ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْأُمُّ وَ الْبِنْتُ سَوَاءٌ إِذَا لَمْ يُدْخَلْ بِهَا يَعْنِي إِذَا تَزَوَّجِ الْمَرْأَةَ ثُمَّ طَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا فَإِنَّهُ إِنْ شَاءَ تَزَوَّجَ أُمَّهَا وَ إِنْ شَاءَ ابْنَتَهَا

الاستبصار فيما اختلف من الأخبار؛ ج٣، ص: ١٥٧

# هذه مستثناة و هذه مرسلة و أمهات نسائكم

- ٥٧٣
- ٥ وَ مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ عَنْ رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً فَمَاتَتْ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا أَ يَتَزَوَّجُ بِأُمِّهَا فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع قَدْ فَعَلَهُ رَجُلٌ مِنَّا فَلَمْ نَرَ بِهِ بَأْساً

الاستبصار فيما اختلف من الأخبار؛ ج٣، ص: ١٥٧

# هذه مستثناة و هذه مرسلة و أمهات نسائكم

- فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا تَفْخَرُ الشِّيعَةُ إِلَّا بِقَضَاءِ عَلِيٍّ ع فِي هَذِهِ الشَّمْخِيَّةِ الَّتِي أَفْتَاهَا ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ ثُمَّ إِنَّ عَلِيّاً ع سَأَلَهُ- فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ ع مِنْ أَيْنَ أَخَذْتَهَا فَقَالَ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَ رَبائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسائِكُمُ اللاَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلا جُناحَ عَلَيْكُمْ فَقَالَ عَلِيٌّ ع إِنَّ هَذِهِ مُسْتَثْنَاةٌ وَ هَذِهِ مُرْسَلَةٌ وَ أُمَّهاتُ نِسائِكُمْ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لِلرَّجُلِ أَ مَا تَسْمَعُ مَا يَرْوِي هَذَا عَنْ عَلِيٍّ ع

الاستبصار فيما اختلف من الأخبار؛ ج۳، ص: ۱۵۷-۱۵۸

# هذه مستثناة و هذه مرسلة و أمهات نسائكم

- فَلَمَّا قُمْتُ نَدِمْتُ وَ قُلْتُ أَيَّ شَيْءٍ صَنَعْتُ يَقُولُ هُوَ قَدْ فَعَلَهُ رَجُلٌ مِنَّا فَلَمْ نَرَ بِهِ بَأْساً وَ أَقُولُ أَنَا قَضَى عَلِيٌّ ع فِيهَا فَلَقِيتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّ مَسْأَلَةَ اَلرَّجُلِ إِنَّمَا كَانَ اَلَّذِي كُنْتَ تَقُولُ كَانَ زَلَّةً مِنِّي فَمَا تَقُولُ فِيهَا فَقَالَ يَا شَيْخُ تُخْبِرُنِي أَنَّ عَلِيّاً ع قَضَى فِيهَا وَ تَسْأَلُنِي مَا تَقُولُ فِيهَا

الاستبصار فيما اختلف من الأخبار، ج٣، ص: ١٥٨

# هذه مستثناة و هذه مرسلة و أمهات نسائكم

- فَهَذَان الْخَبَرَان شَاذَّان مُخَالفَان لظَاهر كتَاب اللَّـه تَعَـالَى قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَ أُمَّهَاتُ نسَائكُمْ وَ لَمْ يَشْـتَرط الـدُّخُول بالْبنْت كَمَا اشْتَرطَ فـى اَلْـأُمِّ الـدُّخُولَ لتَحْـرِيم الرَّبيبَـة فَيَنْبَغى أَنْ تَكُونَ الْآيَةُ عَلَى إِطْلَاقهَا وَ لَا يُلْتَفَتَ إِلَـى مَـا يُخَالفُـه وَ يُضَـادُّه لمَـا رُوىَ عَـنْهُمْ ع مَـا آتَـاكُمْ عَنَّـا فَاعْرَضُوه عَلَى كتَابَ اللَّه فَمَا وَافَقَ كتَابَ اللَّه فَخُذُوا بـه وَ مَا خَالَفَهُ فَاطْرَحُوه وَ يُمْكنُ أَنْ يَكُـونَ الْخَبَـرَان وَرَدَا عَلَى ضَرْبٍ منَ التَّقيَّة لأَنَّ ذَلَكَ مَذْهَبُ بَعْض الْعَامَّة

الاستبصار فيما اختلف من الأخبار، ج٣، ص: ١٥٨